

سنن البيهقي الكبرى

15438 - وأخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد نا إسماعيل بن محمد الصفار

نا الحسن بن علي بن عفان نا بن نمير عن عبید الله بن عمر عن نافع عن بن عمر هـ قال قال
عمدت امرأة من الأنصار إلى جارية لزوجها فأرضعتها فلما جاء زوجها قالت إن جاريته هذه قد
صارت ابنتك فانطلق الرجل إلى عمر هـ فذكر ذلك له فقال له عمر هـ عزمتم عليكم لما رجعت
فأصبت جاريته وأوجعت ظهر امرأتك وفي رواية عبد الله بن دينار عن بن عمر عن عمر هـ فإنما
الرضاعة رضاعة الصغير